

بوضع سفيرة في السلك الخارجي في ملاك وزارة الخارجية والمغتربين وإعادتها الى وظيفتها الأصلية)

بناء على المرسوم رقم ٨٩١ تاريخ ٢٠٢٥/٨/١٤ المتضمن مناقلات في السلك الخارجي في ملاك وزارة الخارجية والمغتربين من الخارج الى الادارة المركزية ومن بينهم السفير سليم بدوره

بناء على اقتراح وزير الخارجية والمغتربين وبعد موافقة هيئة مجلس الخدمة المدنية بقرارها رقم ٧٦١ تاريخ ٢٠٢٥/٩/٢٣

وبعد موافقة مجلس الوزراء بموجب قراره رقم ٢٦ تاريخ ٢٠٢٥/٦/١٦

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: نقلت الأنسة كارولين الياس زيادة، السفيرة في السلك الخارجي في ملاك وزارة الخارجية والمغتربين، (رقمها الضريبي ١٤٢٤٣٥٨) من مركز عملها الحالي في الإدارة المركزية، وعينت رئيسة لبعثة لبنان الدائمة لدى المنظمات الدولية في جنيف (مركز شاغر)، على ان تتقاضى السفيرة زيادة الراتب المقابل لدرجتها في الجدول رقم ١٤ الملحق بالقانون رقم ٤٦ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ المخصص لسلاسل رواتب موظفي السلك الخارجي في الفئة الأولى، مع احتفاظها بحقها في القدم المؤهل للتدرج.

المادة الثانية: يحدد وزير الخارجية والمغتربين بقرار لاحق موعد تنفيذ هذا المرسوم.

المادة الثالثة: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ٨ تشرين الأول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الخارجية والمغتربين

الإمضاء: يوسف رجي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر

مرسوم رقم ١٥٠٠

نقل سفيرة في ملاك وزارة الخارجية والمغتربين من الادارة المركزية وتعيينها رئيسة لبعثة لبنان الدائمة لدى المنظمات الدولية في جنيف

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (نظام الموظفين)

بناء على مشروع القانون الموضوع موضع التنفيذ بموجب المرسوم رقم ١٣٠٦ تاريخ ١٩٧١/٦/١٨ وتعديلاته (نظام وزارة الخارجية والمغتربين)،

بناء على مشروع القانون الموضوع موضع التنفيذ بموجب المرسوم رقم ٢٢٢٠ تاريخ ١٩٧٩/٨/١٨ والقانونين رقم ٨٠/١٣ تاريخ ١٩٨٠/٥/١٧ ورقم ٢٤٤ تاريخ ١٩٩٣/٧/١٢ (تعديل بعض أحكام نظام وزارة الخارجية والمغتربين وتحديد وظائف السلك الخارجي)

بناء على القانون رقم ٤٦ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ (رفع الحد الأدنى للرواتب والأجور وإعطاء زيادة غلاء المعيشة للموظفين والمتقاعدين والأجراء في الإدارات العامة وفي الجامعة اللبنانية والبلديات واتحادات البلديات والمؤسسات العامة غير الخاضعة لقانون العمل وتحويل رواتب الملاك الإداري العام وأفراد الهيئة التعليمية في وزارة التربية والتعليم العالي والأسلاك العسكرية)

بناء على المرسوم رقم ١٣٠٣ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢٥ المتعلق بترقيع موظفين في السلك الخارجي في ملاك وزارة الخارجية والمغتربين من الفئة الثانية (مستشار أو قنصل عام) الى الفئة الأولى (سفير)، ومن بينهم الأنسة كارولين زيادة

بناء على المرسوم رقم ١٢٦٥ تاريخ ٢٠٢٥/٩/١٩ (إلغاء المرسوم رقم ١٩٩ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٢ المتعلق